أسس إصلاح البيت المسلم من خلال سورة النساء (دراسة موضوعية)

د. عبدالله محمد فهد

كلية الامام الأعظم الجامعة - أصول الدين

&

د. انتصار سامي إبراهيم

الجامعة العراقية - كلية العلوم الإسلامية

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﷺ أما بعد:

فإن الاصلاح سنة فطرية من سنن الكون البديع، وهو عنوان الأمة الاسلامية الأساسي، حيث جعلته عنوانا لها في كل ميادين حياة المسلم في الأوامر والنواهي سواء.

وكان للإصلاح الأُسَري الحيز الكبير في القرآن الكريم بعد قضايا العقيدة، فقد كان من القضايا التي عولجت في ضوء المجتمع الإسلامي من خلال آيات القرآن وتعاليمه، فنجد السمات البارزة في القرآن الكريم هي الواقعية ومعالجة موضوع الإصلاح الأسري بشكل دقيق، فهو قد وضع الأسس التي ينبغي البناء عليها، كما أنه وضع الحلول الجذرية للمشكلات التي قد تطرأ، أو تنمو مع بداية نشوء الأسرة المسلمة والتي لابد منها في كل بيت مسلم، لذا اهتمت الشريعة ببيانها ضمانا للحقوق وردعا للبغي، والذي يمثل اساس الاصلاح المجتمعي والبيتي، وكان من أعظم وسائله بناء الأسر المسلمة بناء متيناً، راسي القواعد، محكم البناء، كل فرد فيها له ماله من حقوق، وعليه مثلها من الواجبات والفروض.

ولما كانت الأسرة هي اللبنة الأولى للمجتمع، وغارسة العقيدة، وفيها تتربى الناشئة على التطبيق العملي للإسلام فقد أرست الشريعة قواعد من شأنها ان تحمي هذا الكيان، وان تتصدى لما يطرأ عليها ومتى ما حُصنت الأسرة، وحمُيت من عوامل الهدم، والاضطراب النفسي، استقام المجتمع، وصلح أمره واستظل أفراده بظلال وارفة، من هناءة العيش، وطمأنينة البال، والتفرغ لمهام الحياة، وتحقيق الهدف من الوجود.

وقد يكون من أهم عوامل نشوء الخلافات الأُسَرية هو جهل كل فرد، أو كل طرف بدوره ومهمته، ومن هذا المنطلق فقد حدد القرآن الكريم الدور المنوط بكل فرد وطرف، بما في ذلك أولي الأمر، فكان إصلاح الأسرة داخليا وخارجيا لإنهاء الخلافات من خلال اتباع الخطوات الاصلاحية التي بينتها آيات القرآن الكريم، لأن الإصلاح يعني حماية الأسرة من النزاعات، التي تؤدي إلى الشقاق والتصدع كالإرث والخلافات الزوجية، وهو غاية شريفة ومطلب نبيل، أبدى القرآن وأعاد في سبيل تحقيقه، وتكاثرت النصوص في تحصيله بل إن الشريعة جعلت التفريط في حقوق القرابة قطيعة رحم، يستحق فاعلها اللعنة، والبصير بأحوال الناس يعلم أن من أعظم

مفسدات الأسر ومنغصات الحياة؛ المشاكل الأسرية الناجمة عن اختلافات الأفراد حول أمر ما، فهي تقلب الفرح ترحاً، والسعادة شقاء، والاتحاد فرقة، بل إن المشاكل الأسرية هي البوابة الكبرى للفساد، وتدهور المجتمع، التي تنتهي غالبا بالطلاق ذلك المعول الهادم للبيوت والأسر، أو القطيعة والعدوان بسبب اختلاف في ارث، وخمط لحق ضعيف فيها، فكثيراً من الأسر المسلمة اليوم قد اهتزت من جذورها، وتفككت أواصرها وتغيرت ثوابت كانت محمية، وما ذاك إلا أننا نعيش في عالم مفتوح، يعج بالتواصل والتأثر والتأثير من ثقافات أمم وسلوك أقوام، قد تحطمت عندهم أواصر القربى، وتهشمت قداسة الأسرة المسلمة، فحل الصراع والنزاع والجفوة، بدل التفاهم والصلح والمحبة والتعاون.

فارتينا أن نسلط الضوء على جانب من جوانب الاصلاح الأسري التي ارست قواعدها الشريعة الإسلامية بنصوص القران الكريم فكانت هذه الدراسة بعنوان **((أسس إصلاح البيت المسلم من خلال سورة النساء (دراسة موضوعية))** اقتصرنا فيها على أهم أسس الاصلاح التي جاءت في سياق السورة الشريفة والتي تتمحور حولها بقية القضايا الأسرية في مجتمعاتنا الإسلامية، ولأن السور الأخرى في القران قد عرجت على مثلها، لكنها جاءت مخصصة ومجتمعة في هذه السورة التي تتعلق بالنساء، وكأنها اشارة الى أن اساس الإصلاح الأسري هو النساء بما يناط بها من مهام، وصلاحهن يؤثر تأثيراً مباشرا في الاسرة كافة بل يوفر جهدا كبيرا في خطوات الاصلاح، ويقطع شوطا من درء المفاسد الاجتماعية، فجاء البحث محاولة لتحديد اهم اسباب الخلافات الأسرية وسبل الاصلاح داخلها، واقتضت الدراسة أن نقسمها على النحو الآتي:ــ

- **المقدمة:** وفيها ذكرنا عنوان الدراسة ومنهجه واسباب اختيار الموضوع.
- **المبحث الأول:** التعريف بمفهوم الإصلاح الاجتماعي والافساد وأهم صورهما ويقسم إلى:ــ

ــ **المطلب الأول:** مفهوم الإصلاح والإفساد والاصلاح الأسري لغة واصطلاحاً واهم انواعه.

ــ **المطلب الثاني:** اهم وجوه الاصلاح وصوره التي وردت في آيات القران الكريم.

- **المبحث الثاني:** أهم الإصلاحات الأسرية القرآنية في سورة النساء ويقسم إلى:ــ

ــ **المطلب الأول:** الإصلاح بين الزوجين في حال نشوب الخلافات الزوجية.

ـ **المطلب الثاني:** الإصلاح بين الورثة حال الخلاف بتثبيت حقوق كل فرد منها.

ـ **المطلب الثالث:** الإصلاح في القضايا التي تتعلق بحقوق اليتامى.

❖ **الخاتمة:** وفيها اهم النتائج والتوصيات للبحث.

وفي الختام: فإن موضوع الإصلاح في القرآن الكريم هو موضوع واسع لا يمكن الإحاطة بكل جوانبه من خلال بحث، أو رسالة واحدة؛ لذا آثرت الحديث عن الإصلاح داخل الأسرة التي هي اللبنة الأولى في المجتمع حتى تعود الأسرة في نشأتها كسابق عهدها في الصلابة والحياة الهانئة بعد أن صارت موئلا للخلافات والعنف والتفكك، فكثرت نظريات الإصلاح في هذه الآونة، ولكن أيا منها لم يحالفه الحظ في إسعاد

البشرية، فكانت هذه المبادئ المجرّبة على مدى أربعة عشر قرنا من الزمان هي البلسم الوحيد لإصلاح ما أصاب هذه الأمة من أمراض مزمنة والعودة إلى ركب القيادة والصدارة في قيادة العالم، خاصة وأن هذا الدستور الأسري مستمد من النبع الصافي – القرآن العظيم –والذي كان من أولى اهتماماته إصلاح النفس البشرية، ثم إصلاح الأسرة، وإصلاح المجتمع بشكل عام، هذا ونسأل الله العظيم أن ينفع بهذا الجهد، وأن يحقق المقصود منه، من تنبيه الأسر المسلمة لما قد يعترضها من خلافات، ولفت انتباههم لطرق حل الخلافات، وعدم الركون للقوة والجحود والعدوان، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه أجمعين.

الباحثان

المبحث الأول

التعريف بمفهوم الإصلاح الاجتماعي والافساد وأهم صورهما ويقسم إلى :-

المطلب الأول

مفهوم الإصلاح والإفساد والاصلاح الأسري لغة واصطلاحاً واهم انواعه .

خلق الله تعالى الكون بما فيه بنظام مُحكمٍ دقيق، متكاملٍ صالح للإعمار، وجعله بما فيه مسخَّرا للإنسان الذي هو خليفة الله في أرضه، وأمره بالإصلاح في الأرض، وحذَّره من الإفساد فيها، وصدِّ الناس عن دين الله، وحثَّه على التأمل في مصير الظالمين المفسدين، الذين تجاوزوا قوانين الله في كونه، ونهاه عن سلوك طريق الذين طغوا في البلاد، وأكثروا فيها الفساد، حتى صبَّ عليهم ربهم سوط عذاب، فقال جل شأنه : ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا وَاذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ وَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [١]

فما معنى الإصلاح ؟ وما هي الشروط التي ينبغي توافرها لنجاحه؟ سنتكلم عن ذلك في صفحات البحث والان نبدأ بتعريف موجز لمعنى الاصلاح والافساد:ـــ

أما الإصلاح فمعناه: ضد الفساد، ورجل صالح في نفسه من قوم صلحاء ومصلح في أموره، وهذا الشيء يصلح لك أي: هو من يأتيك والإصلاح: نقيض الافساد، والاستصلاح نقيض الاستفساد، واصلح الشيء بعد فساده أي أقامه، صلح صلاحاً وصلوحاً: زال عنه الفساد[٢]، واستصلح الشيء : تهيأ للصلاح والصالح، المستقيم المؤدي لواجباته والصلاح، الاستقامة والسلامة من العيب.[٣]

يقول الإمام الغزالي رحمه الله بعدما وضّح واجب المسلم تجاه نفسه بتهذيبه، شرع في بيان معنى **الإصلاح** فقال: (ثم يعلم ذلك – أي الذي قام بتهذيب نفسه وصلاحه – ثم أهل بيته ويتعدى بعد الفراغ منهم إلى جيرانه ثم إلى أهل محلته ثم إلى أهل بلده ثم إلى أهل السواد المكثف، ثم إلى أهل البوادي من الأكراد والعرب وغيرهم...) [٤]، وبتوافر عنصري الصلاح في النفس والإصلاح للنفس يتحقق للإنسان اكتمال فضيلة أخلاقية قرآنية ذات شقتين، يكمل احدهما الأخرى ، فاذا عرفنا بان الإصلاح هو القيام بتهذيب الآخرين والتعدي من النفس إلى

الغير، إذاً أدركنا ذلك، فمن المنظور الإسلامي باختصار هو: تصويب ما اعوج في ممارسة أمور الدين والدنيا، والعودة بها إلى الأصل الذي لم يلحقه فساد الزوائد والمحدثات وهو التغيير إلى الأفضل، والصلاح ضد الفساد، والإصلاح ضد الإفساد.(٥)

والإفساد هو: كما ذكر أهل اللغة: أن الفساد مصدر فَسَدَ يُفْسُدُ فَسادًا، وهو ضد الإصلاح(٦) قال الليث: الفساد نقيض الإصلاح. وقال الراغب: الفساد خروج الشيء عن الاعتدال (٧) سواء أكان الخروج عليه قليلا أو كثيرًا، وكل اعتداء على الدين، أو العقل، أو المال، أو العرض، أو النفس فهو إفساد (٨) وأما **الإفساد في الاصطلاح:** فقد ذكر أهل العلم: أنه إخراج الشيء عن حالة محمودة لا لغرض صحيح هذا هو تعريف الإفساد في اللغة وفي الاصطلاح. (٩)

الاصلاح المجتمعي: يمكن أن يعرف على انه ظاهرة طبيعية تخضع لها نواميس الكون وشؤون الحياة من خلال التفاعلات والعلاقات والتبادلات الاجتماعية المستمرة والتي تفضي الى تغير ايجابي دائم (١٠) فكل تحول يقع في التنظيم الاجتماعي سواء في بنائه أو في وظائفه خلال فترة زمنية معينة يعد اصلاحاً، والتغير الاصلاحي على هذا النحو ينصب على تغير يقع في التركيب السكاني للمجتمع أو في بنائه الطبقي، أو فكره، أو في أنماط نظمه والعلاقات الاجتماعية أو في القيم والمعايير التي تؤثر في سلوك الأفراد والتي تحدد مكانتهم وأدوارهم في مختلف التنظيمات الاجتماعية التي ينتمون إليها.

وأما الاصلاح الأسري إن الإصلاح الأسري له جذور لغوية لا يمكن تغافلها، وهو مركب من لفظين: الإصلاح، والأسرة، وقد بينا معنى الاصلاح فيما سبق وان المعنى اللغوي يلقي بظلاله على المعنى الاصطلاحي، وقد يكون أقرب تعريف **للأسرة:** "الرابطة الاجتماعية التي تتكون من زوجين وأطفالهما وتشمل الجدين وبعض الأقارب، وبناء على التعريفات السابقة يصبح معنى العنوان الذي يدور حوله البحث: تقويم الأخطاء وإزالة بذور الفساد؛ للحصول على الحالة المستقيمة النافعة؛ لتقوية الرباط الذي تقوم عليه الجماعة- اللبنة الأساسية التي يقوم عليها المجتمع- وذلك من خلال القرآن الكريم. (١١)

المطلب الثاني

اهم وجوه الاصلاح وصوره التي وردت في آيات القران الكريم

الإصلاح والصلاح على اختلاف اشتقاقاتهما مادة غزيرة يزخر بها كتاب الله عز وجل، وهي تحمل في طياتها ألوانا متعددة وملامح وسبلا متنوعة، في إشارة إلى أهمية الإصلاح

ودوره في التغلب على المشكلات ومعالجة طرق الفساد سواء على صعيد الفرد أو على صعيد الأسرة ...أو المجتمع..، سواء في جانب الاقتصاد...أو السياسة...أو التعليم.

فلفظة الإصلاح في كتاب الله كلمة أصيلة لها قواعدها المتينة وأسسها الثابتة وطرقها الرصينة، مرسومة بشكل دقيق لا لبس فيه ولا غموض ولا اعوجاج، والاصلاح يكون على اشكال ومراحل متنوعة منها:ــ

- **اصلاح البيت والاسرة والازواج:** قال تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾. (١٢) وقال تعالى: ﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ (١٣)
- **الاصلاح بين طرفين متخاصمين** وحل الاشكال الحاصل بالإفساد بين اثنين قال تعالى: ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (١٤) فالإصلاح بمعنى التسوية وحل النزاع بكافة الطرق الممكنة للصلح.
- **الاصلاح الاقتصادي:** وذلك بالنهي عن الافساد واكل اموال الناس ظلما وبخساً قال تعالى: ﴿ وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ (١٥) والآيات التي تنهى عن ذلك كثيرة في القرآن الكريم.
- **الاصلاح التربوي النفسي والمجتمعي** للفرد وللمحيط نحو قوله تعالى: ﴿ فَمَن تَابَ مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (١٦) وقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (١٧) فأولى خطوات التوبة ان يصلح ما افسده ويعمر ما خربه لتكون التوبة نصوحاً خالصة لا تتعلق بحقوق العباد ولا برب العباد.
- **اصلاح الحكام وولاة الامر: كما في قوله تعالى :** ﴿ اذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا

﴿ لَعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ﴾ (١٨)، فامر سيدنا موسى عليه السلام واخيه هارون بالإصلاح باللين من القول والتلطف لعل قلب هذا الجبار الطاغي يرق ويرنو للصواب والرشد، وقوله تعالى عن قارون ﴿ وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴾ (١٩)

- **الاصلاح الاخلاقي والاجتماعي:** فغالب الآيات جاءت لتنهى عن الافساد الاخلاقي وفساد المجتمع بالتالي، والغاية الاساسية للقرآن هو الاصلاح الاخلاقي للبشرية لتكون منهاجا ثابتا ابدياً، فنجد الآيات كثيرة في النهي عن الفساد والحث على فضائل الاخلاق منها قوله تعالى: ﴿ وَلُوطًا إِذۡ قَالَ لِقَوۡمِهِۦٓ أَتَأۡتُونَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنۡ أَحَدٖ مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾(٢٠) وهناك الكثير من صور الاصلاح التي دعا اليها القرآن الكريم وحظت عليها الشريعة الاسلامية منها ما هو عقدي ومنها ما هو تقويمي ولكن نكتفي بهذا القدر من التمثيل لأشكال الاصلاح وصوره في القرآن الكريم.

المبحث الثاني

أهم الإصلاحات الأسرية القرآنية في سورة النساء ويقسم إلى :-

بعد أن علمنا أن الإصلاح بين الناس يعني صلاح قلوبهم وعقولهم وزرع المحبة والألفة ونبذ الخلاف والفرقة وإنما يقوم على قواعد وأسس شرعية ليس محلاً للهوى فهو ينطلق من منطلق شرعي في أدلته وأهدافه ومقاصده حتى يُؤدِّي دوره الصحيح في التغيير إلى الأفضل، ومن الحسن إلى الأحسن، ومن المعصية إلى الطاعة، ومن البدعة إلى السنة، ومن الظلم، والاستبداد إلى العدل والإنصاف، فهذه طرقه المشروعة التي يجب تحقيقها، والتأكيد عليها كل على حسب قدرته وطاقته، وفي حدود ولايته ومسؤوليته.

وكل سلبية على أرض الواقع يجب تغييرها بالطرق الشرعية؛ لتكون إيجابية، وهذا من تبديل السيئة بالحسنة، وهذا واجب الدعاة والأمة والخطباء في المساجد والجوامع، وكافة شرائح المجتمع ممن أوتي حظاً من العلم الشرعي كل فيما يخصه حتى تستقيم الحال، وينتشر العدل بين الناس، ويعم الخير أوطان المسلمين.

هذا ومن ضوابط الإصلاح، وقواعده تصحيح المفاهيم لدى فئات من المجتمع الذين يعتقدون أن التغيير إلى الأفضل حرية شخصية، والكذب والافتراء على الآخرين من حرية

الرأي، هذا كله قلبٌ للحقائق، وسعيٌ للإفساد في الأرض، وتعقيم على الأذهان، يصدق عليهم قول الله تعالى: ﴿ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾(٢١).

لأن الإصلاح واجب على كل مسلم حاكم أو محكوم كل على حسب قدرته واجتهاده؛ لعموم النصوص الواردة في الكتاب والسنة، وكل فيما يخصه فرب الأسرة عليه الإصلاح في أسرته، وهكذا كل مسؤول عليه جانب الإصلاح فيما تحت يده، حتى الأفراد عليهم واجب إصلاح أنفسهم، فمن لم يسع إلى إصلاح نفسه كيف يطالب بإصلاح غيره. وصدق الله تعالى إذ يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ (٢٢)

وسورة النساء حفلت بكثير من نصوص الداعية للإصلاح لاسيما ما يتعلق بالأسرة المسلمة وما يطرأ عليه من خلاف ونزاع يؤدي للفرقة والشقاق بين افرادها، واقد اثرنا في هذا البحث ان نسلط الضوء على ثلاث محاور رئيسة ذكرتها السورة الكريمة تعد الاكبر في قضايا الاسرة المسلمة والتي عليها يعتمد بقية اسس الاصلاح وتبعاته، وسأوردها على شكل مطالب بإذن الله كل مطلب خصصته لذكر موضوع من مواضيع الاصلاح.

المطلب الأول

الإصلاح بين الزوجين في حال نشوب الخلافات الزوجية.

ان الاصلاح يبدأ من داخل الاسر المسلمة، والقرآن الكريم أول ما عالج قضية الاصلاح بين الزوج والزوجة اللذان هما محور تكوين الاسرة والحاضن الرئيسي للأبناء فالإصلاح بينهما حال نشوب الخلاف هي من أولى أولويات المصلحين في المجتمع، وأول ما بدأ به في اصلاح ذات البين هما الاسرة بما فيها الزوج والزوجة، وقد تضمنت سورة النساء محور الاصلاح هذا كما سبقت الاشارة اليه والذي سنتناوله بشيء من التفصيل، قال تعالى في سورة النساء: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾ (٢٣).

إن الحديث عن هذه القضية ــ الخلافات الزوجيةــ أمر يطول شرحه لكن يمكن ان نذكر ما ينوب عن بقية التفاصيل فيه وكل ما يندرج تحته من أحكام الا وهي قضية النشوز والنشوز هو محور الخلاف الزوجي واليه منتهى الخلافات الاخرى، فسنقتصر على قضايا ذكرتها سورة النساء وعالجتها الشريعة الإسلامية ايما علاج كما سنرى فيما يلي:ــ

- **النشوز بين الزوجين سواء المرأة أو الرجل:** والتي تعد من بين أكبر مشكلات البيت المسلم، لأن أحدهما أو كليهما لم يؤد الدور المناط به وما يتوجب عليه، وأبدأ بالمرأة لأنها بنشوزها هذا تمارس دوراً لا يناسبها ولم تخلق لأجله؛ بل يتعارض وفطرتها التي جبلت عليها بالرحمة والعطف والصبر من اجل ابناءها، ويشبهها في بهذا الرجل، والحياة الزوجية ليست بمنأى عن المشاكل والمنغصات وهي عرضة لتقلبات القلوب، وانفعالات الأنفس؛ وقد يتطور الأمر إلى هجر ومصارمة، وترفع ومناكدة، وهو ما أطلق عليه القرآن الكريم اسم " **النشوز** [٢٤].

وإذا تتبعنا آيات القرآن الكريم وطريقته في اصلاح وعلاج هذا **(النشوز)**، تبين لنا أنه ثلاثة أنواع:

١) **النوع الأول نشوز الزوجة:** قال الله تعالى ﴿ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ﴾ [٢٥]، ولا أريد الخوض في معاني الخوف التي ذكرها المفسرون للآية الكريمة؛ لكن ما يهمنا هنا هو قضية النشوز من الزوجة على زوجها وكيف عالجتها الشريعة الإسلامية، **والنشوز في اللغة:** الارتفاع، يقال: نشز الشيء، إذا ارتفع، وتل ناشز وأنشزت الشيء إذا رفعته عن مكانه ونشوز المرأة ترفعها على بعلها، ومعصيتها له، وعدم طاعته [٢٦] والتقصير في حقه الواجب، أو القيام بذلك على وجه التبرم أو تعمد الأذى المادي أو المعنوي، مما يعد شذوذا في العرف والعادة، ومما لا تستقيم معه عشرة، ولا تصفو به حياة [٢٧].

والحل الأول للإصلاح: الذي قررته الآية الكريمة هو (الوعظ) من زوجها بما يلين قلبها والتذكير بحقه الزوج وتقصيرها معه وعاقبة هذه التصرفات وما يؤول اليه حالها.[٢٨] لعلها ترجع لنفسها وتصلح حالها مع زوجها دون اللجوء لحلول اكبر.

الحل الثاني للإصلاح: الذي نراه في التشريع (الهجر) في المضاجع، الهجر ضد الوصل، يقال: هجره يهجُره هجراً وهِجراناً: صرمه، ويقال: هجرت الشيء هجراً: إذا تركته وأغفلته والمضاجع: جمع المضجع، واضطجع: نام، وقيل استلقى، ووضع جنبه بالأرض [٢٩] ونوع الهجر والاعراض يقدره الزوج الذي هو أعلم بما يصلح زوجته كأن يوليها ظهره أو

يمتنع من كلامها أو غير ذلك حتى ترجع للحق وتنصاع إذا لم يفلح معها الوعظ والنصح لتعود لرشدها وتترك النشوز والترفع على زوجها.

الحل الثالث للإصلاح: وهي المرحلة الأخيرة من علاج النشوز عند المرأة ألا وهي **(الضرب غير المبرح)** حيث لم تنفع الموعظة، ولم يؤثر الهجر، وأظهر أقوال المفسرين أن هذه العقوبات مرتبة، ولا يجمع بينها منذ الوهلة الأولى، بل الضرب كالكي، وهو آخر العلاج، فلا يلُجأ إليه لتقويم الاعوجاج، وعلاج النشوز، إلا حين لا تجدي الوسائل الأخرى، وثمت وقفات حول هذا النوع من الإصلاح للزوجة:

١) لا يجوز الضرب إذا صلحت حال الزوجة بدونه، لأنه نوع اعتداء، أبيح للضرورة، والضرورة تقدر بقدرها، تقول عائشة- رضي الله عنها-:" ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده، ولا امرأة، ولا خادماً، إلا أن يجاهد في سبيل الله. (٣٠)

٢) جاء في السنة بيان صفة الضرب، وذلك في قول رسول اللهﷺ :" ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن فاضربوهن ضرباً غير مبرح "(٣١)، ومعنى "غير مبرح" أي غير شاق، ولا مؤثر، ولا شائن بل جاء عن عطاء، قال: قلت لابن عباس: ما الضرب غير المبرح ؟ قال: "السواك وشبهه، يضربها به" (٣٢) وبهذا يعلم أن المقصود من هذا الضرب إرسال رسالة إلى الزوجة، يعبر بها الزوج عن شدة غضبه، وعظيم انفعاله، بما لم تستطع العبارة إيصالها إليها لبلادتها، أو عدم مبالاتها والله أعلم.

٢) **النوع الثاني نشوز الزوج:** يقول الله تبارك وتعالى ﴿ **وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحٗاۚ وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞۗ وَأُحۡضِرَتِ ٱلۡأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ وَإِن تُحۡسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا** ﴾ (٣٣)

هذه الآيات من سورة النساء تعالج نشوز الرجل، وتَرَفُّعه على امرأته، وتعاليه عليها، أو إعراضه عنها لسبب من الأسباب، ولا يخفى أن العلاقات البشرية، ومنها العلاقة بين الزوجين، يكتنفها شيء من الفتور والصدود والإعراض، وقد سبق بيان العلاج إذا كان ذلك من قبل المرأة، أما إن كان ذلك من قبل الزوج فإن هذه الآيات القرآنية قد عالجت هذه الحالة، وبيان ذلك في الوقفات التالية : أما الفرق بين "النشوز" و" الإعراض" في قوله تعالى فإن النشوز: التجافي عن المرأة، ومنعها حقها من نفسه، أو نفقته، أو أذيته بسب، أو ضرب، أما الإعراض فهو أخف

من النشوز، كأن يقلل من محادثتها ومؤانستها، أو يظهر بعض الصدود، فالإصلاح لهذه المشكلة الوشيكة علاجها بالوفاق والاتفاق، فلا إثم على الزوجين فيما تصالحا عليه، حتى تبقى المرأة في عصمة الرجل، مع زوال النشوز عليها [٣٤]، والإعراض عنها، ويرشد إلى أن الصلح بين الزوجين والعفو عن بعض الحقوق، وحمل النفس على ما تكره، كالتنازل عن المرغوب، خير من الطلاق، وبعض الشيء خير من لا شيء، والمرأة العاقلة تفكر في عواقب الأمور، من تأمين سكن، ونفقة، وقرب من ذرية، وإعانة على غض البصر، وحفظ الفرج، وغير ذلك من مصالح الزواج، فلا تشتط في طلب الفراق، ورفض الصلح[٣٥].

لقد أولى القرآن الكريم قضية الصلح بين الزوجين، وخاصة عند اقتحام الرجل ميدان التعدد، إذ إن ذلك مثير زوابع لا حصر لها، ومحرك أشجان لا نهاية لها، مما يجعل الأسرة تهتز من قواعدها، فالرجل قد يكون وجد البديل المناسب، بل المحبوب الذي جذب شغاف القلب، والمرأة تعميها الغيرة، وترفض الرضا بالواقع، وتعجز عن رؤية عيوبها، أو معرفة سبب إعراض زوجها أو نشوزه ومتى ما أبى الرجل أن يكون عادلا فيما هو في مقدوره، ورفضت الزوجة الصلح، والتنازل عن بعض ما فرط فيه الزوج أو كله؛ إبقاءً على عقدة النكاح، وحفاظاً على الأسرة، فحينئذ يكون الفراق خيراً من الشقاق، والطلاق هو البديل إذا تعسر الوفاق [٣٦] وهذا معنى قوله تعالى: ﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا ﴾ [٣٧].

٣) **النوع الثالث نشوز الزوجين معاً:** سبق بيان نوعين للنشوز، وفيهما يكون أحد الطرفين راغباً في الإصلاح، كارهاً للنشوز، وثمت نوع ثالث، وهو كون الزوجين معاً متنافرين متناكدين، وهو ما وصفه القرآن بالشقاق بينهما، وهذه الحالة أعسر من الحالتين السابقتين؛ إذ إن الطرفين يتباعدان، والقلبين يتنافران، وكل طرف يزعم أن الآخر هو المسيء، وعليه أن يعتذر، فامتلأ صدراهما بغضاً، وخُيّل إليهما أن لا تقارب ولا تداني؛ إذ كل طرف غير مستعد لبداية الخطوة الأولى، وغير متهيئ لسماع الآخر، لثقته بصواب نفسه، أو رغبته في الانفصال، لكن بعد الإضرار والتنكيد يقول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾ [٣٨] فالعلاج الناجع حددته الآية الكريمة مثل هذا الخلاف بين الزوجين الا وهو الاحتكام وتدخل الاهل للإصلاح، والتدخل الخارجي انما شرع

عندما لايجدي العلاج الداخلي بينهما فلا يستحب تدخل الاهل بكل امورهما الا بعد نفاد الجهد والوسع في الاصلاح بينهما، وقد بين اهل العلم هذه المسالة بتفرعاتها فيمن يحق له التدخل وكيفيته ولأي حد ينبغي. [٣٩] نكتفي بهذا القدر من البيان للمسالة، فهناك قضايا تتعلق بالإيلاء والظهار واللعان والطلاق والنفقة والحضانة وغيرها مما يستلزم الاصلاح الفوري بين الطرفين وقد عالجته النصوص السابقة الذكر فلا ارى حاجة للتكرار والتطويل والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل، اللهم اصلح ازواج المسلمين جميعا والف بين قلوبهم على طاعتك ورضاك.

المطلب الثاني

الإصلاح بين الورثة حال الخلاف بتثبيت حقوق كل فرد منها

ايضاً من مسائل الاصلاح المهمة التي وردت في سورة النساء وعالجت الخلاف داخل الاسرة المسلمة هي الاصلاح بين الورثة حال اختلاف في تقسيم التركة والوصية للميت، وهذا المر يحصل كثيراً بين الورثة لسبب أو لآخر ولذا فقد ضمن القرآن الكريم لكل فرد من الورثة حقه بما يتناسب والمسؤوليات الملقاة عليه وليس هو من باب التفضيل، فعندما جعل نصيب الابن اكثر من نصيب الأب لمصلحة يقتضيها الحال ولأن الابن مكلف بالإنفاق والتبعات المالية أكثر من الأب، فإذا سارت الامور وفق ما قسمه الشارع الحكيم ورضي كل منهم بما قسم له من تركة المتوفى فخيرٌ؛ أما ان حصل خلاف وغبن وخمط لحق من حقوق الورثة من أي طرف كان، نشب الخلاف وازدادت فجوة النزاع واشتد الشقاق بين افراد العائلة الواحدة بسببه، ولكي لا يحصل مثل هذا أو لتجنب الجور وأكل حقوق الغير بالباطل وضياعها واستئثار فرد دون غيره بالتركة فقد كفل الاسلام لجميع الورثة حقوقهم ووضع قواعداً للإصلاح بين اطراف النزاع حول حصة الوريث من مال المتوفى لا فرق بين امرأة ورجل ولا صغير ولا كبير كل له نصيبه، يقول الله تبارك وتعالى في كتابه العزيز: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [٤٠] فهذه أولى خطوات فض النزاع والاصلاح بين الاطراف المتخاصمة، ضمن للكل نصيبه من التركة أيا كان مقداره نساءاً ورجالاً، ثم يأتي بيان ذلك بتفصيل حق كل منهم على حدة.

لقد وضع الاسلام العديد من القواعد والاسس التي من شأنها تنظيم العلاقات بين الأفراد لتمنحهم العيش الهنيء والإحساس بالأمان، فكان العدل أهم هذه الأسس ولما كان الأمر كذلك فقد

أمرهم الباري جل وعلا بتحقيق هذا المبدأ في جميع الأحوال، وعرض الأمور على ميزان العدل كي يستوف كل ذي حق حقه، والتي تظهر جلياً في المنازعات الاسرية الخاصة بالميراث، والتزام العدل والحياد بتطبيقها يبعث الطمأنينة في النفس فترتاح وتزول اسباب الغيظ التي تؤدي للقطيعة والتدابر بين الاسرة الواحدة، فنجده وضع الاحتياطات اللازمة التي تضمن تحقيق هذا المبدأ في كل المجالات لاسيما ما يتعلق بمجال الخصومات الأسرية حول الميراث والوصايا، فلا ينبغي ان تكون الوصية سوى في أعمال البر والخير ولا يكون فيها حرمان لفقير ومحتاج وزيادة في ثراء غني[٤١] ولا نريد الخوض في مسألة الخلاف حول الوصية وكم مقدارها فهناك تفصيلات للعلماء فيها[٤٢] لكن نركز في قضية الاصلاح بين الورثة في حال النزاع حول مقدار نصيب الفرد منهم، فبعدما كفل لكل منهم نصيبه ذكر القرآن الكريم في السورة ذاتها فروض التركة بنحو دقيق لا ظلم فيه لفرد منهم، وان تباينت الكمية في حصة كل منهم، قال تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴾ [٤٣] الى آخر الآيات التي بينت الفروض، فان ادعى طرف منهم نصيبا اكثر مما ينبغي له كان للنص القرآني دوراً في فض الخلاف بالرجوع اليه وحصل الاصلاح المنشود منه، وكذا في حال حرمان فرد أو أفراد مما لهم في تركة المتوفي، وفي الأخير نخلص الى أن الاسلام سجل وقفة مهمة فيما يخص النزاعات التي تقع بين الورثة؛ ذلك أن الله سبحانه وتعالى وهو أعلم بأحوال الخلق وزلات النفس وشهواتها التي قد تضعف وتنحرف أمام شهوة المال المجموع، فحرص أن يكون ميزان الحق والعدل مرجعية لكل من سولت لهم أنفسهم التعدي على حقوق الآخرين، بغير وجه حق فدعا جميع الأطراف المرتبطة بقضية الميراث من موص وموصى اليه وشاهد الى اتباع ما اقرته الشريعة الاسلامية وبخاصة ان هذه الاطراف تجمعها رابطة الرحم، فيتلافى بذلك النزاع والخلاف ويحل الوئام والرضا والصلاح بدلا منه الذي هو مطلب كل اسرة مسلمة. [٤٤]

المطلب الثالث

الإصلاح في القضايا التي تتعلق بحقوق اليتامى

وهذه القضية هي ثالثة القضايا التي سنذكرها في طيات بحثنا وان كانت اول ما تصدر سورة النساء بها، لكن اثرنا ان تكون هنا للتفصيل الذي تحتاجه هذه المسالة، فقد جاءت الآيات مطلع سورة النساء ما يقرب الخمسة كلها تأمر وتتحدث وتكفل حقوق اليتامى من النساء والولدان كي لا يحصل غبن وخمط لحق من حقوقهم، والقرآن الكريم خص اليتامى بالإصلاح في احوالهم والاحسان اليهم لأن اليتيم لا ولي له يدافع عنه ويكفل له حقه، واكثر عرضة للجور والخلاف حول ضمان حقوقه والحفاظ عليها، يقول الله تبارك وتعالى في اوائل سورة النساء: ﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴾ [٤٥] وما تبعها من آيات في السورة ذاتها تتعلق بالإصلاح لليتامى وما ينفعهم ويكفل حقوقهم.

ولما كان ولي اليتيم قد يطمع في ماله أو شيء منه؛ إذ هو المستولي عليه المتصرف به، ولا رقيب عليه سوى الله عز وجل، جاءت الشريعة بالتحذير من الاعتداء على أموالهم، وظلمهم فيها، فقد سعت الشريعة الاسلامية بكل نظمها وقواعدها الى تحقيق التكافل الاجتماعي الذي يضمن لكل من لحق به ضرر أو عجز مد يد العون لسد الحاجة سواء على الصعيد المادي أو المعنوي، فكان أن نالت شريحة هي في امسّ الحاجة الى تطبيق هذا المبدأ وارسائه، الامر متعلق بحقوق اليتيم الذي دعانا القرآن الكريم للاهتمام بشؤونه والقيام بأمره، حتى لا يبقى هذا العنصر مهمشاً مهملاً، فيعطي صورة لا تقبل الجدل بأن ذلك مخالف لمقاصد الشريعة التي تقتضي جمع القلوب لبعضها في جو من الألفة يعيش في ظله الضعيف عموماً، واليتيم خصوصاً غير خائف من ضياع حقوقه، ولا سلب أمواله ولا خائفاً من أداء دوره كبقية الافراد في المجتمع.

والآيات التي اهتمت به نفسياً واجتماعياً وتربوياً كثيرة في القرآن والذي يهمنا هنا هو التركيز على الآيات التي وردت في سورة النسا والاصلاح الحاصل لليتامى، ولو محصنا النظر في قوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [٤٦] لاستوقفتنا لفظة الاصلاح كمؤشر من مؤشرات

العناية الربانية باليتيم، وبالنظر في كتب التفسير فقد جاءت التفاسير توضح معنى الاصلاح هنا لليتامى وكيف يتم.

فهناك رأي ينصرف الى أن الاصلاح لهم بالعناية المالية بالنظر الى سبب النزول الذي اوردته كتب التفسير بسبب تخوف بعض الصحابة من خلط اموالهم بأموال اليتامى وكذا طعامهم، فقد ذكر ابن كثير في سبب نزولها عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما نزلت: {ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن} و{إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا} انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه، وشرابه من شرابه، فجعل يفضل له الشيء من طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله: {ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم} فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم ولهذا قال: {والله يعلم المفسد من المصلح} أي: يعلم من قصده ونيته الإفساد أو الإصلاح.(٤٧)

واما الراي الاخر فلا يقصر الاصلاح على جهة معينه بل يشمل كل النواحي التي تتعلق باليتيم، فله الحق في التصرف فيما يعود بالمنفعة على اليتيم سواء ما يخص امواله، أو تربيته الخاصة وتنشئته نشأة صالحة، وكذا ما يتعلق بتعليمه الدين والعلوم الاخرى والآداب المطلوبة كما لو كان ابيه موجوداً، ويفصل ابن عاشور هذه الآية فلفظة (لهم) تعني اصلاحا من الموصى لليتيم وليس اصلاح اليتامى وهذا ابدع تعبير قراني (٤٨) وكأن آية الاصلاح إلى اليتامى في هذا السياق تجمع معاني الاحسان الى اليتيم التي فصلتها سورة الضحى ﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ۝٦ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ۝٧ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ ۝٨ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۝٩ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴾ (٤٩) فحثت على الاعتناء باليتامى من جانب مادي: ورمز له بالمأوى الذي يحتضن اليتيم ويرعى امواله لحين يبلغ اشده ويتولى شؤونه بنفسه، وجانب معنوي: يتضمن معنى الهداية من تربية صالحة وتوجيه ونصح وارشاد غير أنه يتطلب قلباً عطوفاً ممزوجاً بالرحمة والرأفة والشفقة، لذا فإن كفالة اليتيم تجارة مع الله تحتاج اخلاصاً وصبراً وصدقاً في العمل ((والله يعلم المفسد من المصلح)). (٥٠)

فنكتفي بهذا القدر من الشرح ولولا ضيق المقام لتوسعت في بعض موضوعات هذا البحث المتشعب النواحي، وحسبنا أن نعلم أن الشريعة الإسلامية سبقت كل النظم والقوانين وضمنت حقوق الافراد بكل فئاتهم وعلى اختلاف ديانتهم، وبيان ما لهم وما عليهم من حقوق وواجبات بما يصلح حال المسلمين في الحال والمآل.

وفق الله المسلمين للتمسك بتعاليم دينهم والعمل بما في شريعتهم حتى يعزهم الله ويكتب لهم الخلاص مما فيهم والله ولي التوفيق وهو الهادي إلى أقوم طريق، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه أجمعين.

الخاتمة

الحمد لله اولا واخرا الذي يسر اتمام البحث على هذا النحو وان كان لابد فمن المفيد تثبيت بعضا من نتائج الدراسة هنا:ــ

١. إن الشريعة الإسلامية قد انفردت عن غيرها من الشرائع بنظام تربوي متميز قادر على تكوين أجيال مسلمة متوازنة، قادرة على تحمل المسئولية الكاملة في تحقيق سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة.

٢. ان النبي صلى الله عليه وسلم هو المربي الأول الذي قام بهذه المهمة التربوية فرسم نماذج تربوية لم يسبق لها مثيل في العالم وفي وقت قياسي جدا الذي كان خلقه القرآن الكريم، حيث كان يشرف بنفسه وبأسلوبه الفريد في منهج الاصلاح الذي لم يسبق له ولن يأتي بأفضل منه بعده.

٣. ان الإصلاح نقيض الإفساد، وهما مختصان في أكثر الاستعمال بالأفعال لذا ربط القران بينه وبين التوبة في مواطن كثيرة، والمتَتَبع للمواضع التي ذُكر فيها الإصلاح في القرآن يظهر له بوضوح أنّ هذه الكلمة وما يتفرّع منها من ألفاظ واشتقاقات، وما يستوحى منها من معانٍ ومدلولات، قد تبوأت مكانة في هذا الكتاب، إذْ عُدّت من جملة أخلاق المربي والداعية التي دعا إليها وحث على التزامها والتّحلّي بها.

٤. أنّ للإصلاح في القرآن ميدانًا رحبًا، تضيقُ الخُطب والمقالات عن سرده وتناوله، ويكفيه شرفًا وفضلاً أن كل ما أدى إلى الطّاعة وامتثال الأمر والتمسُّك بالكتاب فهو إصلاح والمتحلي به هو من المُصلحين ﴿ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ ﴾ (الأعراف: ١٧٠).

٥. وظيفة الاسرة الاساسية الأُنس النفسي المؤدي إلى الألف والسكن والتعاون على الشدائد، وهذا هو الهدف الأول لتكوين الأسرة كما أخبر جل وعلا في كتابه الكريم في سورة الأعراف ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾، وهذه هي نظرة الإسلام لحقيقة الإنسان ووظيفة الزوجية في تكوينه...إنه السكن والاطمئنان والاستقرار ليظل السكون والأمن هو المحضن الذي تنمو فيه افراد الاسرة نمواً سليما.

٦. الشريعة الاسلامية عالمية للبشر جاءت بنظام محكم شامل ولم تترك صغيرة ولا كبيرة في حياة البشر الا وضحتها ونظمتها.

٧. نظام الميراث في الشريعة الاسلامية نظام حق عدل لا يظلم فيه الافراد مثقال ذرة ان وافق الشريعة الحقة، ولا مثلبة على الاسلام ان اخل بعض البشر بقوانين القران في توزيع التركة وحقوق الافراد.

٨. الإصلاح الأُسَري في الإسلام له جذوره القوية، وقد أخذ هذا الموضوع حيزا لا بأس به من آيات كتاب الله تعالى، وقد عالجت هذه الآيات موضوع الإصلاح الأسري بشمولية، فوضعت لهم الأسس والقواعد التي تقيهم من الوقوع في أوحال الفساد.

٩. الاسلام كفل حق اليتيم وحفظ له ثروته صغيرا وكبيرا وهذا من سماحة الاسلام وعدله، فلا يبخس احد من ميراثه شيء او من امواله حتى الوصاية جعلت بشروط وضوابط محددة تشديداً على حرمة اذية المتوفي واسرته حيا وميتاً.

١٠. أهمية الدراسة الموضوعية لقضايا الأسرة في الكتاب والسنة، وينبغي إبرازها للأجيال المسلمة، حتى تستفيد منها في مواجهة تحديات العصر. إن على علماء الأمة، ورجال الإصلاح إيجاد الوسائل التي توصل طريقة القرآن في إسعاد الإنسان، وربط الأجيال الناشئة بدينها، الذي ابتعدت أو أبعدت عنه، فنالها من الشقاء ما نالها.

واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى له وصحبه أجمعين.

هوامش البحث ومصادره:

(١) سورة الاعراف الآية ٨٥،٨٦.

(٢) ينظر مختار الصحاح مادة (صلح)١٧٨١١.

(٣) ينظر الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني، دراسة وتحقيق د/محمد عمارة طبعة بيروت. المؤسسة العربية للدراسات والنشر ١٩٧٩م، ٣١٠،٣١١١٢.

(٤) ينظر كتاب مع الله لمحمد الغزالي، دار العلم ، دمشق ، ط١، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.

(٥) ينظر درة الغواص في أوهام الخواص أبو محمد الحريري البصري المحقق: عرفات مطرجي، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨/١٩٩٨هـ ، ٢٧١\١.

(٦) ينظر تهذيب اللغة أبو منصور الهروي، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م، ٢٥٧\١٢،

(٧) ينظر لسان العرب لابن منظور الأنصاري دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ، ٣٣٥\١٣.

(٨) ينظر القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، للدكتور سعدي أبو حبيب، دار الفكر. دمشق – سورية، الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م، تصوير: ١٩٩٣ م، ٢٨٥\١.

(٩) ينظر القاموس المحيط ٦٨٨\٢.

(١٠) ينظر معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، انكليزي – فرنسي– عربي، لأحمد بدوي مكتبة لبنان، ساحة رياض الصلح، بيروت، ١٩٨٢، ص٣٨٢.

(١١) ينظر نظام الأسرة في الإسلام، بتصرف د. محمد عقلة. ط 1 عمان :مكتبة الرسالة 1403هـ 1983 م، ٨\١، ، موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام. عطية صقر، الطبعة الثانية .الدار العصرية للكتاب، 1410 هـ 1990م .خال عن مكان الطبع ٣٣/١.

(١٢) سورة النساء الآية ٣٥.

(١٣) سورة النساء الآية ١٢٨

(١٤) سورة الحجرات الآيتان ٩،١٠.

(١٥) سورة هود الآية ٨٥.

(١٦) سورة المائدة الآية ٣٩.

(١٧) سورة النحل الآية ١١٩.

(١٨) سورة طه الآيتان ٤٣ و٤٤.

(١٩) سورة القصص الآية ٧٧.

(٢٠) سورة العنكبوت الآية ٢٨.

(٢١) سورة البقرة الآية ٥٩.

(٢٢) سورة الصف الآيات ٣،٢.

(٢٣) سورة النساء الآية ٣٥.

(٢٤) ذكر النشوز في القرآن الكريم ثلاث مرات سنأتي على بيانها في صفحات البحث.

(٢٥) سورة النساء الآية ٣٤.

(٢٦) ينظر تهذيب اللغة مادة نشز ٣٠٥\١١.

(٢٧) ينظر تفسير الطبري جامع البيان لمحمد بن جرير الطبري ٣٠٠\١٨، مختصر تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل ٢٠٨\٢.

(٢٨) ينظر تفسير القرطبي ١٧١\٥، وتفسير ابن كثير ٥٠٣\١.

(٢٩) ينظر لسان العرب (هجر) ٢٥٠\١٥، ومادة (ضجع)٢١٩\٢.

(٣٠) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفضائل حديث رقم (٢٣٢٨).

(٣١) الحديث أخرجه الامام مسلم في صحيحه كتاب الحج برقم (١٢١٨).

(٣٢) ينظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة (برح) ١١٣١١، محاسن التأويل للقاسمي ١٢٢٢١٥.

(٣٣) سورة النساء الآية ١٢٨.

(٣٤) ينظر الجامع لأحكام القران للقرطبي ٤٠٦١٥.

(٣٥) ينظر معالم التنزيل للبغوي ٢٩٥١٢.

(٣٦) ينتظر التحرير والتنوير لابن عاشور التونسي ٢٢٩١٣.

(٣٧) سورة النساء الآية ١٣٠.

(٣٨) سورة النساء الآية ٣٥.

(٣٩) ينظر للفائدة كتاب الأم للشافعي ١٨٦١٥، المغني لابن قدامة المقدسي ٢٦٤١١٠، الكافي لابن قدامة أيضا ٤٠٣١٤، روضة الطالبين للإمام النووي ٣٧١١٧ فقد اوضحوا هذه المسالة وبينوها على اصولها.

(٤٠) سورة النساء الآية ٧.

(٤١) ينظر التفسير المنير للدكتور وهبة الزحيلي ، دار الفكر بيروت ــ لبنان، ١٩٩١م، ط ١، ١١٩١٢، وينظر تفسير الشعراوي ٧٦٠١٢.

(٤٢) ينظر تفصيل ذلك في ما ذكره محمد بن جرير الطبري في تفسيره جامع البيان في تأويل القرآن ت أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ١٢٩١٢.

(٤٣) سورة النساء الآية ١١.

(٤٤) ينظر للفائدة الإصلاح في القرآن الكريم لفايزة عدلي كلية العلوم الاسلامية جامعة الجزائر ٢٠١٢م.

(٤٥) سورة النساء الآيات ٢،٣.

(٤٦) سورة البقرة الآية ٢٢٠.

(٤٧) ينظر تفسير ابن كثير ٥٨٢١١، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٤٣١٣.

(٤٨) ينظر التحرير والتنوير لابن عاشور ٣٥٦١٢.

(٤٩) سورة الضحى الآيات ٦ــ١٠.

(٥٠) ينظر للفائدة الاصلاح الأسري من منظور قرآني د يونس محمود صادق، جامعة النجاح الوطنية نابس ٢٠٠٦م.

المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم**

١. الاصلاح الأسري من منظور قرآني د يونس محمود صادق، جامعة النجاح الوطنية نابس ٢٠٠٦م.
٢. الإصلاح في القرآن الكريم لفايزة عدلي كلية العلوم الاسلامية جامعة الجزائر ٢٠١٢م.
٣. الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني، دراسة وتحقيق د/محمد عمارة طبعة بيروت. المؤسسة العربية للدراسات والنشر ١٩٧٩م.
٤. التحرير والتنوير لابن عاشور التونسي تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» الناشر : الدار التونسية للنشر – تونس سنة النشر: ١٩٨٤هـ.

٥. تفسير الشعراوي ــ الخواطر لمحمد متولي الشعراوي، مطابع أخبار اليوم، ١٩٩٧م ط الاولى.

٦. تفسير القرآن العظيم أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي ت سامي بن محمد سلامة الناشر: دار طيبة الطبعة: الثانية١٤٢٠هـ - ١٩٩٩

٧. تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن، أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة الطبعة : الثانية ، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٨. تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن، أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة الطبعة : الثانية ، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٩. التفسير المنير للدكتور وهبة الزحيلي ، دار الفكر بيروت ــ لبنان، ١٩٩١م، ط ١.

١٠. تهذيب اللغة أبو منصور الهروي، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

١١. تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور المحقق: محمد عوض مرعب الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

١٢. جامع البيان في تأويل القرآن لمحمد بن جرير الطبري ت أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

١٣. الخلافات الزوجية في ضوء الكتاب والسنة د. رعد كامل الحيالي دار ابن حزم، الطبعة الثانية، ١٩٩٩م ــ ١٤٢٠ه.

١٤. درة الغواص في أوهام الخواص أبو محمد الحريري البصري المحقق: عرفات مطرجي، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨/١٩٩٨هـ.

١٥. رسائل في التربية والأخلاق والسلوك، تأليف :د/ محمد إبراهيم ١٤٢٤ ه، دار ابن خزيمة / الرياض، ط١.

١٦. روضة الطالبين وعمدة المفتين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي ت: زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

١٧. صحيح الإمام مسلم، لمسلم بن الحجاج النيسابوري المحقق: محمد فؤاد عبدالباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٨. العلاقة الزوجية والصحة النفسية، كمال إبراهيم مرسي، ١٤١١هـ.

١٩. القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، للدكتور سعدي أبو حبيب، دار الفكر. دمشق – سورية، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ = ١٩٨٨ م، تصوير: ١٩٩٣م.

٢٠. القاموس المحيط للفيروز آبادي مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.

٢١. الكافي في فقه الإمام أحمد، ابن قدامة المقدسي الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

٢٢. كتاب الأم لمحمد بن ادريس الشافعي دار المعرفة – بيروت الطبعة: بدون طبعة سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

٢٣. كتاب مع الله لمحمد الغزالي، دار العلم ، دمشق ، ط١، ١٤٠٩هـ– ١٩٨٩م.

٢٤. لسان العرب لابن منظور الأنصاري دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤هـ.

٢٥. محاسن التأويل للقاسمي محمد جمال الدين المحقق: محمد باسل عيون السود الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٨هـ.

٢٦. مختار الصحاح لأبي بكر الرازي تحقيق د يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٢٧. مختصر تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل لعبدالله بن أحمد بن علي الزيد الناشر: دار السلام للنشر والتوزيع – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.

٢٨. مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد، د. عدنان حسن باحارث، ١٤١٤هـ، ط ١.

٢٩. معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، انكليزي – فرنسي– عربي، لأحمد بدوي مكتبة لبنان، ساحة رياض الصلح، بيروت، ١٩٨٢.

٣٠. المغني لابن قدامة المقدسي الناشر: مكتبة القاهرة الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م.

٣١. موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام. عطية صقر، الطبعة الثانية. الدار العصرية للكتاب، ١٤١٠هـ١٩٩٠م.

٣٢. نحو أسرة سعيدة للشيخ حبيب الكاظمي، دار الولاء للنشر، ٢٠١٠م.

٣٣. نظام الأسرة في الإسلام، بتصرف د. محمد عقلة. ط ١ عمان: مكتبة الرسالة ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.

٣٤. النهاية في غريب الحديث والاثر لابن الأثير الجزري مجد الدين الشيباني الجزري المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي.

٣٥. وسائل علاج المشاكل الزوجية في ضوء الكتاب والسنة، د. إبراهيم بن علي الحسن، الطبعة الاولى ١٤٣٢هـ.